نـــزاع ـ الهيئة العامه للصرف الصحى لمحافظة الاسكندريـــة ، وهيئة الاوقـــاف المصريـــــة ـ الزام هيئة الاوقاف بسداد قيمة شيكات الصرف الصحى العمومى ٠

استعرضت الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع بجلستها المنعقدة فى ٣ يولية سنـــة ٢٠٠٢ قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة بالقانون رقم ٩٣ لسنة ٦٢ فى شأن صرف المتخلفات السائلـــة وقرار رئيس الجمهورية رقم ٣٦٣ لسنة ٧٩ بانشاء الهيئة العامه للصرف الصحى المعدل بالقرار رقـــــم ٩٦ لسنة ٩٤ ٠

واستظهرت الجمعية العمومية مما تقدم أن الهيئة العامه للصرف الصحى لمحافظة الاسكندريـــة هى الجهه القائمة على اعمال المجارى العامه والصرف الصحى بمحافظة الاسكندرية وهى المختصة دون غيرها بانشاء التوصيلة اللازمه لايصال المبانى بشبكة المجارى العمومية ويتم ذلك على نفقة المالك ٠

كما استبان للجمعية العمومية أن الهيئة العامه للصرف الصحى كانت طبقا لقرار انشائها رقـــم ٣٦٣ لسنة ١٩٧٩ هيئة خدمية منوط بها القيام بأعمال المجارى العامة والصرف الصحى بمحافظة الاسكندريـــة وبصفتها هذه كانت تؤدى اعمال الصرف الصحى المختلفة داخل دائرة نشاطها بدون مقابل الا أنه اعتبارا مـــــن ١٩٩٤/٣/٢٥ تاريخ العمل بالقرار الجمهورى رقم ٩٦ لسنة ١٩٩٤ تحولت الهيئة العامه للصرف الصحـــى لمحافظة الاسكندرية الى هيئة اقتصادية تدير مشروعاتها ادارة اقتصادية بهدف تحقيق التوازن بين ايراداتهـــا ومصروفاتها ٠ ولها فى سبيل ذلك وضع الضوابط وتحديد التعريفة المناسبة لتكاليف خدمات الصرف الصحـــى التى تقوم بها لصالح أية جهات أخرى ٠

ولما كان الثابت من الاوراق أن الهيئة العامه للصرف الصحى لمحافظة الاسكندرية قامـــت بأعمال توصيل الصرف الخاص بعدد من المساكن الكائنة بمنطقة الحرمين بالمنتزة بالاسكندرية ـ ومن بينهـــا البلوكات المملوكه لهيئة الاوقاف المصرية ـ بشبكات الصرف الصحى العمومية حيث قدرت بمبلغ ستمائة ألف جنيـه بلغ نصيب البلوك الثالث المملوك للهيئة مبلغ ٤١٥٠٠ جنيه ، ومن ثم فانها تلتزم باداء مقابل الاعمـــال التى تم تنفيذها فى هذا الخصوص والسالف بيانها ٠

(فتوى رقم ٦٨٤ ملف رقم ٣٢٦٦/٢/٣٢)